@ 96 @ فكان القرآن بإعجازه وأحواله البارعة يصدق الذي جاء به وهذا قول صحيح المعنى جيد وغيره مما قدمناه متجه .

وقرا نافع وابن عامر وابن كثير فيما روي عنه وأبو جعفر والأعرج وشيبة وأبو رجاء والناس (لتنذر) بالتاء أي انت يا محمد ورجحها ابو حاتم وقرا الباقون والأعمش (لينذر) أي القرآن و ! 2 2 ! هم الكفار الذين جعلوا العبادة في غير موضعها في جهة الأصنام والأوثان .

وقوله ! 2 2 ! يجوز ان يكون في موضع رفع عطفا على قوله ! 2 2 ! ويجوز ان تكون في موضع نصب واقعة موقع فعل عطفا على ^ لتنذر ^ أي وتبشر المحسنين ولما عبرعن الكفار ب ! 2 2 ! عبرعن المؤمنين ب (المحسنين) لتناسب لفظ الإحسان في مقابلة الظلم .

ثم أخبر تعالى عن حسن حال المسلمين المستقيمين ورفع الظلم .

ثم أخبر تعالى عن حسن حال المسلمين المستقيمين بالطاعات ورفع عنهم الخوف والحزن وذهب كثير من الناس الى ان معنى الآية ! 2 2 ! بالطاعات والأعمال الصالحات .

وقال أبو بكر الصديق رضي ا عنه المعنى ! 2 2 ! بالدوام على الإيمان وترك الانحراف عنه .

قال القاضي أبو محمد وهذا القول اعم رجاء وأوسع وإن كان في الجملة المؤمنة من يعذب وينفذ عليه الوعيد فهو ممن يخلد في الجنة وينتفي عنه الخوف والحزن الحال بالكفرة والخوف هو الهم لما يستقبل والحزن هو الهم بما مضى وقد يستعمل فيما يستقبل استعارة لأنه حزن لخوف أمر ما .

وقرا ابن السميفع (فلا خوف) دون تنوين .

وقوله ! 2 2 ! (ما) واقعة على الجزء الذي هو اكتساب العبد وقد جعل ا الأعمال أمارات على صبور العبد لا أنها توجب على ا شيئا .

وقوله تعالى ! 2 2 ! يريد النوع أي هكذا مضت شرائعي وكتبي لأنبيائي فهي وصية من ا في عباده .

وقرأ جمهور القراء (حسنا) بضم الحاء وسكون السين ونصبه على تقدير وصيناه ليفعل امرا ذا حسن فكأن الفعل تسلط عليه مفعولا ثانيا .

وقرا علي بن أبي طالب وأبو عبد الرحمن وعيسى (حسنا) بفتح الحاء والسين وهذا كالأول ومحتمل كونهما مصدرين كالبخل والبخل ومحتمل ان يكون هذا الثاني اسما لا مصدرا أي

ألزمناه بهما فعلا حسنا .

وقرا عاصم وحمزة والكسائي (إحسانا) ونصب هذا على المصدر الصريح والمفعول الثاني في المجرور والباء متعلقة ب ! 2 2 ! أو بقوله (إحسانا) .

وبر الوالدين واجب بهذه الآية وغيرها وعقوقهما كبيرة وقال النبي صلى ا عليه وسلم كل شيء بينه وبين ا حجاب الا شهادة ان لا اله الا ا ودعوة الوالدين .

قال القاضي أبو محمد ولن يدعوا الا إذا ظلمهما الولد فهذا الحديث في عموم قوله عليه السلام (اتقوا دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين ا حجاب)